



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم المنطق: كتاب المنطق للمظفر
خلاصة الدرس السادس والثلاثون
" المعدولة والمحصلة "

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

٢. المعدولة والمحصلة: موضوع القضية الحملية او محمولها قد يكون شيئاً (محصولاً) بالفتح أي يدل على شيء موجود، مثل: انسان. أو صفة وجودية مثل: عالم.
وقد يكون موضوعها أو محمولها شيئاً معدولاً أي داخلاً على حرف السلب على وجه يكون جزءاً من الموضوع أو المحمول مثل: لا انسان. غير بصير. وعليه فالقضية باعتبار تحصيل الموضوع والمحمول وعدولها تنقسم الى قسمين: محصلة ومعدولة.

١. (المحصلة): ما كان موضوعها ومحمولها محصولاً سواء كانت موجبة أو سالبة مثل: الهواء نقي. الهواء ليس نقياً. وتسمى أيضاً (محصلة الطرفين).

٢. (المعدولة): ما كان موضوعها أو محمولها أو كلاهما معدولاً سواء كانت موجبة أو سالبة، وتسمى معدولة الموضوع أو معدولة المحمول أو معدولة الطرفين حسب دخول العدول على أحد طرفيها أو كليهما.

ويقال لمعدولة احد الطرفين: محصلة الطرف الآخر: الموضوع او المحمول. مثال معدولة الطرفين: كل لا عالم هو غير صائب الرأي. كل غير مجد ليس هو بغير مخفق في الحياة. مثال معدولة المحمول أو محصلة الموضوع: الهواء هو غير فاسد. الهواء ليس هو غير فاسد. مثال معدولة الموضوع أو محصلة المحمول: غير العالم مستهان. غير العالم ليس بسعيد.

تنبيه: تمتاز معدولة المحمول عن السالبة محصلة المحمول:

١. في المعنى: فان المقصود بالسالبة سلب الحمل وبمعدولة المحمول حمل السلب أي يكون السلب في المعدولة جزءاً من المحمول فيحمل المسلوب بما هو مسلوب على الموضوع.

٢. في اللفظ: فان السالبة تجعل الرابطة فيها بعد حرف السلب لتدل على سلب الحمل والمعدولة تجعل الرابطة فيها قبل حرف السلب لتدل على حمل السلب. وغالبا تستعمل (ليس) في السالبة و (لا) أو (غير) في المعدولة.



حوزة الإمام الصادق الافتراضية


٣. **الموجهات:** مادة القضية: كل محمول اذا نسب الى موضوع فالنسبة فيه لا تخلو في الواقع ونفس الامر من احدى حالات ثلاث (بالقسمة العقلية):

١. **(الوجوب).** ومعناه: ضرورة ثبوت المحمول لذات الموضوع ولزومه لها على وجه يمتنع سلبه عنها كالزوج بالنسبة الى الاربعة فان الاربعة لذاتها يجب ان تتصف بانها زوج. وقولنا (لذات الموضوع) يخرج به ما كان لزومه لأمر خارج عن ذات الموضوع مثل ثبوت الحركة للقمر فانها لازمة له ولكن لزومها لا لذاته بل لسبب وضع الفلك وعلاقته بالارض.

٢. **(الامتناع).** ومعناه: استحالة ثبوت المحمول لذات الموضوع فيجب سلبه عنه كاجتماع بالنسبة الى النقيضين فان النقيضين لذاتهما لايجوز ان يجتمعا. وقولنا: (لذات الموضوع) يخرج به ما كان امتناعه لامر خارج عن ذات الموضوع مثل سلب التفكير عن النائم. **(تنبيه)** يفهم مما تقدم ان الوجوب والامتناع يشتركان في ضرورة الحكم ويفترقان في أن الوجوب ضرورة الايجاب والامتناع ضرورة السلب.

٣. **(الامكان).** ومعناه: أنه لا يجب ثبوت المحمول لذات الموضوع ولا يمتنع فيجوز الايجاب والسلب معا أي ان الضروريتين ضرورة الايجاب وضرورة السلب مسلوبتان معا فيكون الامكان معنى عدميا يقابل الضروريتين تقابل العدم والملكة ولذا يعبر عنه بقولهم (هو سلب الضرورة عن الطرفين معا) أي طرف الايجاب وطرف السلب للقضية.

ويقال له: (الامكان الخاص) أو (الامكان الحقيقي) في مقابل (الامكان العام) الذي هو أعم من الامكان الخاص.



لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)